

العدد: ٣٨٣ / ٣ / ٢٠٢٤
التاريخ: ٢٠٢٤/١٠/٢٨

الى / كليات الجامعة كافة
المعهد العالي للعلوم العدلية
المعهد العالي لتشخيص العقم والتقنيات المساعده على الانجاب
مركز بحوث التقنيات الاحيانيه / السيد مدير المركز المحترم

م/ مهام تشكيلات مديريات التدقيق والرقابة الداخلية

تحية طيبة ...

نرافق لكم طيباً كتاب وزارة التعليم العالي والبحث العلمي/مديرية التدقيق والرقابة الداخلية/قسم التحقيقات ذي العدد (م/ح ٤١٢/١٧) في ٢٠٢٤/١٢/١٧ وبطبيه نسخة من اعمام ديوان الرقابة المالية الاتحادي/مكتب نائب رئيس الديوان ذي العدد (٣٢٧٣٩/٣/١) في ٢٠٢٤/١١/٢٨) والمتضمن مهام تشكيلات مديريات التدقيق والرقابة الداخلية والهيكل التنظيمي للمديرية.

للتفصل بالاطلاع والعمل بموجبه... مع التقدير

أ.د. علي عبد العزيز الشاوي
رئيس الجامعة
٢٠٢٤/١٠/٢٨

صورة عنده الى:

- مكتب السيد رئيس الجامعة /للتفصل بالعلم ... مع التقدير.
- مكتب السيد مساعد رئيس الجامعة للشؤون الادارية /للتفصل بالعلم ... مع التقدير.
- قسم الشؤون الادارية والمالية/الشؤون المالية/للتفصل بالعلم... مع التقدير.
- قسم الدراسات والتخطيط / لنفس الغرض اعلاه... مع التقدير.
- قسم التدقيق والرقابة الداخلية /... مع الاوليات

دعا ... ٢٢/٢٢

بياناته الماء

الدكتور / العامل والعميل والعميل

الجامعة الافتراضية والجامعة الافتراضية

قسم المحاسبات

الموافق / ٢٠٢٤ / ١٢ / ٢٧

الجامعات كافة / السيد رئيس الجامعة المحترم
هيئة البحث العلمي / السيد رئيس الهيئة المحترم
المجلس العراقي للاختصاصات الطبية / السيد رئيس المجلس المحترم

م/ مهام تشكيلات مديريات التدقيق والرقابة الداخلية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...


ذرافق لكم (طياً) نسنة من أعماكم ذي وان الرقابة المالية الاتحادي
المرقم بالعدد ٣٢٧٣٩/٣ المؤرخ في ٢٤/١١/٢٠٢٤ مع مرافقاته كافة .

للتفضيل بالاطلاع... والعمل بمحاجبه... مع التقدير.

المرافقات:-

- مهام تشكيلات مديريات التدقيق والرقابة الداخلية.
- هيكل تنظيمي .

أ.م.د.ناصر جاسم ناصر
مدير مديرية التدقيق والرقابة الداخلية
٢٠٢٤/١٢/٢٧



نسخة عنه الى :

ديوان الرقابة المالية الاتحادي / إشارة الى اعمامكم المشار اليه أعلاه ... للتفضيل بالعلم ... مع التقدير .
مكتب مالي الوزير / إشارة الى مذكortكم المرقمـة ٩٧٢٠ / د.م ٢٠٢٤ / ١٢ / ٢٧ ... للتفضيل بالعلم ... مع
التقدير .

الدائرة الإدارية والمالية / السيد المدير العام المحترم ... للتفضيل بالعلم ... مع التقدير .
مديرية التدقيق والرقابة الداخلية { اقسام المديرية كافة ... للنفس الغرض أعلاه ... مع التقدير .
المتابعة ... للعلم ... مع التقدير .
قسم التحقيقات ... للحفظ مع الأوليات .

الصادرة .


٢٠٢٤/١٢/٢٨

٢٧

REPUBLIC OF IRAQ
FEDERAL BOARD OF SUPREME AUDIT
OFFICE OF THE DEPUTY PRESIDENT
OF THE BOARD

No:

Date:



جمهورية العراق
ديوان الرقابة المالية الاتحادي
مكتب نائب رئيس الديبوان
العدد: ٢٠٢٤/١١/٢٧
التاريخ: ٢٠٢٤/١١/٢٧

الى / الوزارات كافة / مكتب الوزير
الجهات غير المرتبطة بوزارة كافة / مكتب رئيس الجهة
المحافظات كافة / مكتب المحافظ
مجالس المحافظات كافة / مكتب رئيس المجلس
م / مهام تشكيلات مديريات التدقيق والرقابة الداخلية

بعد التحية

استناداً للفقرة (عاشرأ) من اعمام الامانة العامة لمجلس الوزراء المرقم (ش.ر.ل. ١٠١٠٣/١٠١/١) في ٢٧/٢/٢٠٢٤، نرافق لكم ربطاً مهام تشكيلات مديريات التدقيق والرقابة الداخلية والهيكل التنظيمي للمديرية انفأ كما نشيركم الى كتابنا المرقم بالعدد (١٠٧٤٨/٥/٢) في ٤/٤/٢٠٢٤ بخصوص دليل الرقابة الداخلية لسنة ٤/٢٠٢٤.
للفضل بالاطلاع واعمامه على تشكيلات الرقابة الداخلية للديكم للعمل بموجبه... مع التقدير.

المرفقات

- مهام تشكيلات مديريات التدقيق والرقابة الداخلية .
- هيكل تنظيمي .

المحاسب القانوني

د. قيسر غازي زغير

ع. رئيس ديوان الرقابة المالية الاتحادي

٢٠٢٤/١١/٢٧

نسخة عنه الى:-

- الامانة العامة لمجلس الوزراء-الدائرة القانونية / اشارة الى كتابكم المرقم (ق/٢/٤٢٠/٦٤٢٠) في ١٧/١١/٢٠٢٤
للفضل بالاطلاع ... مع التقدير.
- الاخبارة المختصة .

مهام تشكيلات مديرية التدقيق والرقابة الداخلية في الوزارات والجهات غير المرتبطة

بوزارة والمحافظات

١- مهام مدير المديرية:

- اولاً - ادارة كافة شؤون المديرية الادارية والفنية وفق الصلاحيات المخولة له بموجب القوانين والأنظمة والتعليمات النافذة لضمان سير العمليات اليومية بفاعلية.
- ثانياً - تمثيل المديرية في الاجتماعات والفعاليات الخارجية.
- ثالثاً - اقرار خطة العمل والاشراف على متابعة تفيذهما بما يتناسب مع أهداف الوزارة.
- رابعاً - تحديد السياسات والإجراءات الداخلية لضمان تفاز المهام بكفاءة وفعالية.
- خامساً - التوجيه والإرشاد لمعاون مدير المديرية ورؤساء الأقسام لضمان تحقيق الأهداف.
- سادساً - تقديم تقارير الأداء والأنشطة دورياً للوزير المختص والجهات ذات العلاقة.
- سابعاً - التعاون مع الجهات الخارجية والجهات الرقابية الأخرى فيما يتعلق بتبادل المعلومات والتقارير حول القضايا ذات الاهتمام المشترك وفقاً للقوانين والتعليمات النافذة.
- ثامناً - متابعة الالتزام بالقوانين والأنظمة والتعليمات ومعايير العمل المعمول بها.
- ناسعاً - تحديد احتياجات التدريب لموظفي المديرية ودعم وتطوير مهارات الموظفين من خلال برامج التدريب والتطوير المناسبة.
- عاشرأ - عقد الاجتماعات الدورية مع مسؤولي الأقسام في المديرية للتباحث بشأن مجريات العمل الرقابي.
- حادي عشر - مراجعة ومصادقة التقرير السنوي الموحد للمديرية واقسام الرقابة والتدقيق الداخلي المرتبطة بها وتقديمه الى الوزير المختص وديوان الرقابة المالية الاتحادي والجهات المختصة.
- الثانية عشر - تقديم المقترنات المتعلقة بتطوير عمل المديرية بشكل سنوي الى الوزير المختص وجهة الارتباط الفني.
- ثلاثة عشر - إضافة مهام رقابية وتدقيقية أخرى للأقسام والشعب وحسب طبيعة نشاط الوزارة او الجهة غير المرتبطة بوزارة .
- اربعة عشر - الاقتراح للوزير المختص بتشكيل اللجان التحقيقية وفق قانون انضباط موظفي الدولة رقم (١٤) لسنة / ١٩٩١ (المعدل).

-٢- مكتب مدير المديرية:

- اولاً- تنظيم اعمال ومراسلات المدير بما فيها مسک سجل المتابعة للمواضيع المهمة التي يؤشرها المدير والاشراف والاعداد لاجتماعات المدير وتنظيم محاضرها.
- ثانياً- إعداد المراسلات الرسمية وتنظيم حركة البريد الصادر والوارد لمدير المديرية.
- ثالثاً- توحيد التقارير المرسلة من اقسام المديرية.
- رابعاً- اعداد نظام ارشفة المراسلات الداخلية والخارجية في المديرية.
- خامساً- متابعة اجتماعات مدير المديرية وفتح ملفات باللجان الخاصة به .

-٣- مهام معاون مدير المديرية

- اولاً- تنفيذ المهام المكلفت بها من قبل مدير المديرية .
- ثانياً- الاشراف على عمل الاقسام المرتبطة بالمديرية وحسب الصالحيات المخولة له من مدير المديرية للتأكد من تحقيق الأهداف المحددة.
- ثالثاً- مساعدة مدير المديرية في وضع الخطط التشغيلية والاستراتيجية والمساهمة في تطوير وتنفيذ خطط العمل والسياسات العامة.
- رابعاً- تقديم المشورة والتوصيات المناسبة الى مدير المديرية حول القضايا الإدارية والرقابية.
- خامساً- تسهيل امور المديرية في حال غياب المدير لأي سبب كان وفق الصالحيات المخولة قانوناً
(باستثناء الصالحيات الحصرية)
- سادساً- دراسة مشكلات العمل التي تنشأ بين اقسام المديرية وتقديم المقترنات المناسبة لمعالجتها الى مدير المديرية.
- سابعاً- تمثيل المديرية في الاجتماعات والفعاليات الخارجية بخوبيل من مدير المديرية.

-٤- شعبة التخطيط والمتابعة :

- اولاً- توحيد وتنسيق الخطط التشغيلية والمالية السنوية والفصلية لاقسام وشعب المديرية وعرضها على الجهة العليا للمصادقة عليها ومتابعة تفاصيلها وتحديد الانحرافات عن الخطط وبيان اسبابها وابلاغ الجهات ذات العلاقة.
- ثانياً- اعداد الخطط الاستراتيجية المتوسطة او البعيدة المدى لتطوير عمل المديرية بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة ومتابعة تفاصيلها.
- ثالثاً- متابعة التغيرات الحاصلة على الهيكل التنظيمي للمديرية.

رابعاً- المتابعة والتنسيق بين خطط ومناهج وتوقيتات عمل اقسام وشعب التشكيلات التابعة للمديرية من جهة وخطط ومناهج تشكيلات المديرية في المركز من جهة اخرى وبما يضمن التكامل والتواافق في العمل بشكل عام بما في ذلك توقيتات تنفيذ الخطط والاعمال الرقابية والتدقيقية.

خامساً- جمع وتوحيد انشطة الاقسام والشعب بما يضمن تقويم مسار عمل المديرية .

سادساً- إعداد تقارير دورية توضح التقدم المحرز في تنفيذ الخطط واقتراح التوصيات الالزمة لمعالجة الانحرافات على وفق نتائج التنفيذ.

سابعاً- تحديد المشكلات والمعوقات التي تتعرض تنفيذ الخطط واقتراح الحلول المناسبة وتقديمها الى مدير المديرية.

ثامناً- التنسيق مع مختلف اقسام المديرية لضمان توازن الأنشطة مع الخطط التشغيلية والاستراتيجية.

تاسعاً- متابعة المستجدات والتطورات في مجال التخطيط والمتابعة وتطبيقاتها في العمل.

عاشرأ- تمثيل المديرية في الاجتماعات والفعاليات الخارجية المتعلقة بالتحطيب والمتابعة.

حادي عشر - متابعة معالجة المخالفات المالية والإدارية المشخصة في تقارير القسم والتقارير الصادرة من الاقسام الاخرى وفقا للقواعد والضوابط التي تقرها المديرية واتخاذ الإجراءات الالزمة بشأنها.

اثني عشر- وضع خطط تدريب وتطوير اداء موظفي القسم من خلال اشراكهم في الدورات الداخلية والخارجية وورش العمل ذات العلاقة بأعمال الرقابة والتدقيق بالتنسيق مع المركز التدريبي في ديوان الرقابة المالية الاتحادي والأكاديمية العراقية للنزاهة والجهات ذات العلاقة .

٥- قسم الرقابة:

يتولى مسؤول القسم المهام التالية:

اولاً- اعداد خطة عمل القسم السنوية ومتابعة تنفيذها.

ثانياً- متابعة عمل الشعب المرتبطة بالقسم.

ثالثاً- توحيد التقارير المعدة من قبل مسؤولي الشعب ورفعها الى مدير المديرية .

رابعاً- حضور الاجتماعات الدورية للمديرية وتنفيذ التوجيهات الصادرة فيما يخص عمل القسم.

(١.٥) شعبة الرقابة الإدارية:

اولاً- مراجعة كفاءة وفعالية الإجراءات الإدارية والتأكد من الالتزام بالقوانين والأنظمة والتعليمات والضوابط والأوامر الإدارية والتنظيمية وتقديم المقترنات المناسبة لتحسينها وبما يحقق اهداف الوزارة .

ثانياً- إجراء تقييمات دورية لأداء موظفي المديرية وتقديم توصيات لتحسين الأداء الإداري.

ثالثاً- مراجعة خطط العمل والتأكد من تنفيذها بشكل صحيح وفق الصلاحيات المخولة.

رابعاً- مراقبة الالتزام بدليل الوصف الوظيفي لشغل الوظائف وان تحدد الوزارة وبشكل كاف المعرفة والخبرات المطلوبة للقيام ببعض الوظائف بما في ذلك مسؤولياتهم في الرقابة الداخلية.

خامساً- إرشاد الموظفين ويشكل دورى بأهمية الرقابة الداخلية ورفع مستوى فهمهم للضوابط.

سادساً- توفير رقابة دورية ومستمرة تمثل في أنشطة إدارية وإشرافية منتظمة وإجراءات أخرى يتم اتخاذها في أثناء قيام الموظفين بأداء مهامهم وواجباتهم فيما يتعلق بـ (الفصل بين المسؤوليات ، الموجودات وحمايتها ، أعمال التدقيق الداخلي ، نظام المصادقات، الواجبات والصلاحيات).

سابعاً- القيام بالمتابعة للتأكد من أن الإجراءات التصحيحية الالزامية لأوجه القصور في الرقابة الداخلية قد اتخذت ونفذت بشكل صحيح .

ثامناً- اقتراح لواحة داخلية للضبط الداخلي تبين الاختصاصات والصلاحيات لكافة المستويات الإدارية تقدم الى الادارة العليا لإقرارها.

تاسعاً- مراقبة انشطة ادارة الجودة في الجهات الخاضعة للرقابة والتحقق من تطبيقها للوائح والضوابط المختصة.

(٥ . ٢) شعبة رقابة الاداء

اولاً- اجراء تقييم الاداء الشامل والجزئي لأنشطة شركات ودوائر ومديريات الوزارة للتأكد من تحقيق الكفاءة والفاعلية والاقتصادية في الاداء وفق مؤشرات اداء فنية موضوعة لهذا الغرض.

ثانياً- متابعة التقارير الخاصة بتقدير الاداء الشامل والجزئي والسياسات والبرامج الصادرة عن ديوان الرقابة المالية الاتحادي والتأكد من استيفاء الاجراءات المتخذة لمعالجتها.

ثالثاً- تقدير الأداء لمسؤوليات الرقابة الداخلية بما في ذلك التقييد بمعايير السلوك ومستويات الكفاءة وان تكون المكافآت أو الإجراءات الانضباطية التي تترجم عن مثل هذه التقييمات مناسبة لذلك.

رابعاً- مراقبة نشاط الوحدة من خلال القيام بعداد التقارير الاحصائية لتقييم مستوى النشاط واتجاه الارباح والابادات والتحليل المالي.

٦- قسم التدقيق:

يعول مسؤول القسم المهام الآتية:

اولاً- اعداد خطة سنوية للشعب التابعة للقسم ورفعها الى قسم التخطيط لتوحيدها مع خطة المديرية ومتابعة تلك الخطة بشكل دوري.

ثانياً- تحديد اهداف ونطاق وخطوات واجراءات ومسؤوليات تنفيذ مهمة التدقيق بشكل برنامج واضح ومفهوم للعاملين.

ثالثاً- الاشراف المستمر على اعمال مساعديه وبما يكفل تحقيق الاهداف وضمان الجودة وتطوير كفاءات الفريق.

رابعاً- رفع تقارير فصلية الى مدير المديرية حول اداء التدقيق الداخلي على وفق خطة عمله وان يتضمن التقرير مخاطر التدقيق مع بيان المخالفات المكتشفة وطرق معالجتها.

خامساً- تنظيم ملفات واراق عمل التدقيق التي تثبت بذل العناية المهنية الواجبة إضافة إلى الإحاطة بكل مستلزمات عملية التدقيق من تقارير وقوانين وأنظمة وتعليمات المتمثلة بالآتي:

- القوانين والتعليمات والأنظمة والضوابط.
- ملف تنفيذ التدقيق السنوي.
- ملف التقارير واراق العمل .

سادساً- حضور الاجتماعات الدورية للمديرية وتنفيذ التوجيهات الصادرة فيما يخص عمل القسم.

سابعاً- اقتراح إضافة آية مهام أخرى للقسم وحسب طبيعة نشاط الوزارة او الجهة غير المرتبطة بوزارة وعرضها على مدير المديرية.

(٦ . ١) شعبة التدقيق السابق للصرف:

اولاً- تدقيق كافة المعاملات السابقة للصرف والقيد والقبض والتأكد من صحة ترحيلها الى السجلات.

ثانياً- مراجعة كافة العمليات المالية للتأكد من أنها نفذت وفق القوانين والأنظمة والتعليمات .

ثالثاً- التحقق من صحة الوصولات والمعززات والصلاحيات المرافقة لعمليات الصرف.

رابعاً- التتحقق من الالتزام بقانون الادارة المالية وتعليمات تنفيذ الموازنة العامة الاتحادية والتعليمات والضوابط الأخرى التي تحكم عملية الصرف.

خامساً- التتحقق من ان الصرف تم وفق التخصيصات المقرة في جداول الموازنة.

سادساً- التتحقق من ان الصرف تم على وفق بنود وشروط العقد بالنسبة للمصروفات الخاصة بتنفيذ العقود.

سابعاً- اقتراح الإجراءات التصحيحية للمعاملات التي تطوي على مخالفات لlaw القوانين والأنظمة والتعليمات وفق القانون.

ثامناً- تدقيق مستندات الادخال والخروج المخزنى للموجودات المخزنية الداخلة لمخازن الوحدة والخارجية منها وسلامة تنظيم القيود المحاسبية وترحيلها للسجلات المختصة.

تساسعاً- اعداد اوراق عمل وتقرير فصلي مختص بنشاط الشعبة يقدم لمدير القسم.

عاشرأ- تدقيق صلاحيات الصرف والتأكد من أنها تمت من قبل المخول وفق النصوص القانونية وتعليمات الصرف

(٦ . ٢) شعبة تدقيق البيانات المالية والسجلات:

اولاً- التتحقق من مسک مجموعة دفترية متكاملة (مالية ، كلفوية) وفق النظام المحاسبي المعتمد وما يتلازم مع طبيعة عمل الوحدة.

ثانياً- تدقيق موازین المراجعة الشهرية والختامي والجداول الملحقة به.

- ثالثاً- تدقيق البيانات المالية السنوية والكشفات والتحاليل الملحقة بها واستكمالها وفق متطلبات اعداد البيانات المالية التي تعمم سنوياً من قبل ديوان الرقابة المالية الاتحادي.
- رابعاً- متابعة إعداد وتنفيذ الموازنتين (الجارية والاستثمارية وتنمية الأقاليم والبرامج) الخاصة للوزارة او الجهة غير المرتبطة بوزارة.
- خامساً- متابعة حسابات الكلفة والتحقق من كفاءة مراقبة عناصر الكلفة ومنها ما يتعلق بالإنتاج التام وتحت التشغيل والالتزام بالطاقة الإنتاجية والتصميمية وحدود التلف المسموح بها.
- سادساً- مراجعة السجلات المالية للتأكد من صحتها ودققتها والتأكد من تسجيل كافة العمليات المالية بشكل صحيح.
- سابعاً- التحقق من سلامة إجراءات السيطرة على الموجودات الثابتة في الوحدة.
- ثامناً- مراقبة عمل لجنة فحص واستلام المواد المخزنية المستلمة توقي تأييد مطابقتها للمواصفات الفنية المطلوبة.
- تاسعاً- مراقبة عمل لجان الجرد والمطابقة المسؤولة عن عمليات الجرد وثبت الفروقات وتحديد أسبابها واعتماد إستماراة جرد نمطية وفق متطلبات إعداد البيانات المالية النافذة وان توقع من قبل كافة اعضاء اللجنة.

(٦ . ٣) شعبة تدقيق العقود:

- اولاً- تدقيق اجراءات التعاقد للجهات الخاضعة للرقابة للتأكد من صحة وسلامة اجراءات التعاقد على وفق تعليمات تنفيذ العقود الحكومية النافذة والضوابط الملحقة بها.
- ثانياً- فحص سلامة الاجراءات المتعلقة بحفظ أوليات العقود والمستندات المهمة تجنباً للتلاعب فيها او فقدانها.
- ثالثاً- التتحقق من فصل الوظائف المتعارضة بخصوص دراسة واعداد المواصفات الفنية ولجان تحليل واحالة العقود.
- رابعاً- فحص أوامر بتشكيل لجان فتح العطاءات ولجان التحليل والإحالات تتضمن جميع الاختصاصات المنصوص عليها في التعليمات المختصة.
- خامساً- فحص آلية تشكيل لجنة الاعتراضات وفق التعليمات النافذة ومراجعة اعمالها وقيامها بالأعمال المكلفة بها اصولياً.
- سادساً- التتحقق من مراعاة اساليب التعاقد بموجب التعليمات النافذة والتحقق من توافر شروطها.
- سابعاً- تدقيق الكلفة التخمينية لكل مناقصة فضلاً عن التتحقق من تقديم اصحاب العطاءات مخططات للمشاريع وجدول كميات مسعر لفقرات المشروع والمواصفات الفنية للفقرات المحددة في العقد ضمن مستندات المناقصة.

- ثامناً- فحص دراسة الجدوى الفنية والاقتصادية او التقارير الفنية ودراسات الكلفة والمنفعة والتصاميم وجداول الكميات للمشاريع الاستثمارية وفقاً لتعليمات وزارة التخطيط متضمنة الكلفة التخمينية للمشروع.
- تاسعاً- التحقق من صياغة العقود والامور التنظيمية الخاصة بالتعاقد اصولياً ووفق التعليمات النافذة.
- عاشرأً- ارشفة اوليات العقود المدققة وارفاقها بأوراق العمل.
- حادي عشر- اعداد اوراق عمل وتقرير فصلي مختص بنشاط الوحدة يقدم لمدير القسم.

(٦ . ٤) شعبة متابعة تقارير ديوان الرقابة المالية الاتحادي :

اولاً- متابعة التقارير الصادرة عن ديوان الرقابة المالية الاتحادي والتتأكد من استيفاء الاجراءات المتخلدة من قبل الجهات الخاضعة للرقابة لمعالجة تلك الملاحظات.

ثانياً- الاجابة على كافة استفسارات ومراسلات ديوان الرقابة المالية الاتحادي وفق متطلبات عملهم.

٧ - قسم التحقيق:

يتولى مسؤول القسم المهام التالية:

اولاً- اعداد خطة عمل القسم السنوية ومتابعة تنفيذها.

ثانياً- متابعة عمل الشعب التابعة للقسم .

ثالثاً- توحيد التقارير المعدة من قبل مسؤولي الشعب ورفقها للمديرية.

رابعاً- حضور الاجتماعات الدورية للمديرية وتنفيذ التوجيهات الصادرة فيما يخص عمل القسم.

خامساً- إضافة مهام اخرى للأقسام وحسب طبيعة نشاط الوزارة او الجهة غير المرتبطة بوزارة بعد موافقة مدير المديرية .

(٧ . ١) شعبة التحقيق الاداري والتضمين:

اولاً- الاسهام في التحقيق الاداري في الحالات التي تتطوي على شبكات فساد مالي واداري بعد استحصل موافقة الوزير المختص وفقاً لقانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم (١٤) لسنة ١٩٩١ (المعدل) واحالة نتائج التحقيق الى الجهات المختصة وفق القانون.

ثانياً- اجراء التحقيق الاداري في قضايا الفساد المالي والاداري الواردة بناء على طلب من ديوان الرقابة المالية الاتحادي او هيئة النزاهة او المحكمة المختصة وفق الاجراءات المحددة وفق قانون انضباط موظفي الدولة انفاً وتزويد الجهة طالبة التحقيق بنتائج وتوصيات التحقيق .

ثالثاً- اعداد تقارير لأخبار ديوان الرقابة المالية الاتحادي او رئاسة الادعاء العام او هيئة النزاهة او الجهات التحقيقية المختصة كل حسب اختصاصه عن طريق مدير المديرية لاتخاذ الاجراءات القانونية بشأن المخالفات المالية التي تشكل جريمة يعاقب عليها القانون.

رابعاً- فحص وتدقيق وابداء الرأي في محاضر اللجان التحقيقية المتعلقة بالمخالفات المالية والتوصيات الصادرة بحق المسؤولين عنها في التشكيلات التابعة للوزارة واتخاذ الاجراءات القانونية في شأنها للاستئناس بها من قبل الجهة الطالبة .

خامساً- اعداد تقارير دورية مفصلة وشاملة حول نتائج التحقيقات وتقديمها الى مدير المديرية لاتخاذ ما يراه مناسباً وفق القانون.

سادساً- اجراء المقابلات وتدوين الافادات مع الاطراف المعنية وجمع المعلومات اللازمة لضمان دقة نتائج التحقيق.

سابعاً- إعداد تقارير مفصلة وتقديم التوصيات المناسبة لتحسين الاجراءات ومنع المخالفات المستقبلية.

ثامناً- اعداد اوراق عمل وتقرير فصلي مختص بنشاط الشعبة يقدم الى مدير القسم.

(٧) شعبة متابعة قضايا النزاهة والمحاكم

اولاً- فتح ملف بكل قضية تحقيقية في مقر الوزارة وتشكيلاتها ومتابعة نتائج تنفيذ التوصيات.

ثانياً- متابعة قضايا التحقيق الواردة من ديوان الرقابة المالية الاتحادي او هيئة النزاهة او المحكمة المختصة واستئناف الاجراءات وفق القانون.

ثالثاً- متابعة مبالغ التضمين غير المسددة و التي لم يتم تقسيطها او تم تقسيطها ولم يتم استيفاؤها.

رابعاً- اعداد تقرير دوري بنشاط الشعبة يقدم الى مدير القسم.

-٨- قسم الشكاوى والبلاغات:

يتولى مسؤول القسم المهام الآتية:

اولاً- اعداد خطة عمل القسم السنوية ومتابعة تنفيذها.

ثانياً- متابعة عمل الشعب التابعة للقسم .

ثالثاً- توحيد التقارير المعدة من قبل مسؤولي الشعب ورفعها للمديرية.

رابعاً- حضور الاجتماعات الدورية للمديرية وتنفيذ التوجيهات الصادرة فيما يخص عمل القسم.

خامساً- إضافة مهام اخرى للأقسام وحسب طبيعة نشاط الوزارة او الجهة غير المرتبطة بوزارة بعد موافقة مدير المديرية.

(١ . ٨) شعبة الشكاوى:

- اولاً- تسلم البلاغات والشكاوى المتعلقة بقضايا الفساد المالي من مختلف مصادرها وتحويلها الى شعبة التفتيش والتحري لغرض اجراء التحري او التفتيش او التحقيق ان تطلب الامر.
- ثانياً- توثيق جميع الشكاوى المستلمة وحفظ كافة الاوليات في اضابير مفهرسة ومنع الوصول اليها الا من قبل المخولين.
- ثالثاً- يتم التعامل مع المعلومات التي تقدم بسرية تامة، مع حماية تامة للخصوصية.
- رابعاً - تصنيف الشكاوى حسب النوع والأولوية.
- خامساً - متابعة انجاز تدقيق الشكاوى والتواصل مع الاطراف المعنية للتأكد من متابعة انجاز الشكاوى وضمان عدم تأخرها.
- سادساً- إعداد تقارير دورية حول حالة الشكاوى ترفع الى مدير المديرية لاتخاذ ما يلزم بصدرها.
- سابعاً- اجراء التفتيش والتحري على الشكاوى والبلاغات المستلمة لتقدير فحواها وتوثيقها واتخاذ ما يلزم بصدرها.
- ثامناً- تقديم استئنارات نموذجية بصورة ورقية او الكترونية لتمكين صاحب البلاغ من الادلاء بحيثيات المخالفه وأسماء الاطراف المعنية بالمخالفة معززاً بالوثائق المتأتقة إن وجدت.
- ناسعاً- اعداد آلية لفرز الشكاوى والبلاغات بحسب اهميتها النسبية من حيث توفر الاوليات المعززة وعلاقتها بوجود فساد مالي وتحديد صلاحية معالجتها من قبل القسم المختص.
- عاشرأ- إعلام صاحب البلاغ بالإجراء الذي تم اتخاذة بشأن البلاغ المقدم منه وفق الية يتم مصادقها من قبل مدير المديرية.
- حادي عشر- اعداد تقرير دوري بنشاط الشعبة يقدم الى مدير القسم.

(٢ . ٨) شعبة التفتيش والتحري:


- اولاً- التحري عن المعلومات الخاصة بقضايا الفساد وجمع المعلومات والادلة الالزمة وتوثيقها وتقديمها الى مدير القسم لغرض احالتها الى الجهات المختصة حسب ما تسفر عنه نتائج التحري .
- ثانياً- اجراء الزيارات التفتيشية وطلب المعلومات وكتابة التقارير المتعلقة بموضوع الزيارة وتقديمها الى رئيس القسم لاتخاذ ما يراه ملائماً وفق القانون .

٩- متطلبات أساسية

- ثالثاً- طلب المعلومات الضرورية لإنجاز عملية التحري او التفتيش سواء أكان طلب المعلومات من ذات الجهة المبلغة أو من جهات أخرى ذات علاقة بالموضوع كجهات رقابية او جهات قانونية.
- رابعاً- اعداد تقرير دوري بنشاط الشعبة يقدم الى مدير القسم.


- أولاً- ينبغي اختيار عناصر كفؤة ومتخصصة للعمل في الأقسام والشعب المختلفة لضمان دقة وكفاءة النتائج .
- ثانياً- ضرورة وضع الآيات للتنسيق بين مختلف الشعب والاقسام لضمان سير العمل بكفاءة.
- ثالثاً- الالتزام جميع الموظفين والاقسام بالالتزام بدليل الرقابة الداخلية الصادر عن ديوان الرقابة المالية الاتحادي واي دليل يحل محله.
- رابعاً- ينبغي وضع نظام تقارير دورية و شاملة لمتابعة الأداء وتحسينه بشكل مستمر .
- خامساً- يجب على مدير المديرية اصدار امر اداري بتحديد الصالحيات الممنوحة لمعاون مدير المديرية ورؤساء الاقسام والشعب وتحديثها حسب متطلبات العمل.
- سادساً- تنظيم اجتماعات دورية بين الادارة واقسام المديرية لمناقشة مشاكل ومستجدات العمل لا يقل عن اجتماع واحد في الشهر.
- سابعاً- تمارس اقسام وشعب التدقيق والرقابة الداخلية في التشكيلات التابعة للوزارة والمبينة في الهيكلية المرافقية ربطاً ذات المهام المحددة لأقسام وشعب المديرية في مركز الوزارة باستثناء الاختصاصات الحصرية منها والمتعلقة (بالتحقيق والتفتيش والتحري) .
- ثامناً- يجب على مدير التدقيق الداخلي في التشكيلات التابعة للوزارة ان يقدم بصورة شهرية تقارير الى مديرية التدقيق والرقابة الداخلية في الوزارة او الجهة غير المرتبطة بوزارة او المحافظة حول اداء التدقيق الداخلي على وفق خطة عمله وان يتضمن التقرير المخاطر المرتفعة التي تتعرض لها الوحدة مع بيان المخالفات المكتشفة وطرق علاجها.
- تاسعاً- تعد المهام المشار إليها انفا الحد الأدنى من المهام الواجب القيام بها وبالإمكان القيام بمهامات أخرى حسب ما تقتضيه طبيعة نشاط الوزارة او الجهة غير المرتبطة بوزارة او المحافظة .

هيئات معاونة المديرية وأداراتها وكيفية تشكيلها وإدارتها



هيكلة اقسام التدقيق والكلمات الدالة في مذكرة التفتيش

مديرية التدقيق والرقابة الداخلية



REPUBLIC OF IRAQ

FEDERAL BOARD OF SUPREME AUDIT
OFFICE OF THE DEPUTY PRESIDENT
OF THE BOARD

No:

Date:



جمهورية العراق

ديوان الرقابة المالية الاتحادي

مكتب نائب رئيس الديوان

العدد: ٣٠٣٩ / ٣ / ٢٠٢٤

التاريخ: ٢٠٢٤ / ١١ / ٢٨

الى / الوزارات كافة / مكتب الوزير
الجهات غير المرتبطة بوزارة كافة / مكتب رئيس الجهة
المحافظات كافة / مكتب المحافظ
مجالس المحافظات كافة / مكتب رئيس المجلس
م / مهام تشكيلات مديريات التدقيق والرقابة الداخلية

٦٢٧٣
٢٠٢٤ / ١١ / ٢٨

بعد التحية

استناداً للفقرة (عاشرة) من اعمام الامانة العامة لمجلس الوزراء المرقم (ش.ر.ل/١٠/١٠٣ / اعمام ٢٠٢٤/٢٧) في ٢٠٢٤/٢/٢٧، نافق لكم ربطاً مهام تشكيلات مديريات التدقيق والرقابة الداخلية والهيكل التنظيمي للمديرية انفاً كما نشيركم الى كتابنا المرقم بالعدد (١٠٧٤٨/٥/٢) في ٢٠٢٤/٤/٢٨ بخصوص دليل الرقابة الداخلية لسنة ٢٠٢٤ للتفصيل بالاطلاع واعمامه على تشكيلات الرقابة الداخلية لديكم للعمل بموجبه... مع التقدير.

المرفقات

- مهام تشكيلات مديريات التدقيق والرقابة الداخلية .
- هيكل تنظيمي .

المحاسب القانوني
د. قيسر غازي زغير
ع. رئيس ديوان الرقابة المالية الاتحادي
٢٠٢٤/١١/

٢٠٢٤/١١/

نسخة عنه الى:-

- الامانة العامة لمجلس الوزراء - الدائرة القانونية / اشارة الى كتابكم المرقم (ق/٢/٤٢٠/٤٢٠) في ٢٠٢٤/١١/١٧ في ٢٠٢٤/١١/١٧ للتفصيل بالاطلاع ... مع التقدير.
- الاضيارة المختصة .